مؤتمر نزع السلاح

CD/1457

15 May 1997
ARABIC
Original: ENGLISH

رسالة مؤرخة في ١٥ أيار/مايو ١٩٩٧ موجهة إلى رئيس مؤتمر نزع السلاح من الممثل الدائم للهند يحيل فيها الفرع المتعلق بموضوع "نزع السلاح والأمن الدولي" من الوثيقة الختامية التي اعتمدت في المؤتمر الوزاري الثاني عشر لحركة بلدان عدم الانحياز المعقود في نيودلهي في ٧ - ٨ نيسان/أبريل ١٩٩٧

يشرفني أن أحيل رفق هذا الفرع المتعلق بموضوع "نزع السلاح والأمن الدولي" (الفقرات ٥٤ إلى ٧١) من الوثيقة الختامية التي اعتمدت في المؤتمر الوزاري الثاني عشر لحركة بلدان عدم الانحياز المعقود في نيودلهي في ٧ - ٨ نيسان/أبريل ١٩٩٧.

وسأكون ممتناً لو تفضلتم بتعميم الوثيقة المرفقة بوصفها وثيقة رسمية من وثائق مؤتمر نزع السلاح.

(توقيع) أروندهاتي غوسي

مقتطفات من الوثيقة الختامية التي اعتمدت في المؤتمر الوزاري الثاني عشر لحركة بلدان عدم الانحياز، نيودلهي، ٧ - ٨ نيسان/أبريل ١٩٩٧

اقتباس

ياء - نزع السلاح والأمن الدولي

٥٤- لاحظ الوزراء أنه مع انتهاء الحرب الباردة لم يعد هناك مبرر لوجود الترسانات النووية أو لمفاهيم الأمن الدولي القائمة على تعزيز الأحلاف العسكرية وسياسات الردع النووي. وفي حين أن انتهاء الحرب الباردة قد أدى إلى ظهور فرص لم يسبق لها مثيل لتعزيز هذا الهدف، فإن ما يدعو إلى الأسف أنه ما برحت تصدر توكيدات تسعى إلى تبرير استمرار الاعتماد على المذاهب النووية وتوجه في بعض الحالات ضد دول غير حائزة للأسلحة النووية. وقد ذكّر الوزراء بأن قمة كرتاخينا قد دعت إلى اعتماد خطة عمل لإزالة الأسلحة النووية في إطار زمني محدد. ودعا الوزراء المجتمع الدولي إلى الانضمام إليهم في التفاوض حول تدابير عالمية وغير تمييزية لنزع السلاح وتدابير لبناء الثقة متفق عليها اتفاقا متبادلاً وفي تنفيذ هذه التدابير.

٥٥- وقد نوه الوزراء ورحبوا بمختلف المبادرات الدولية التي تشدد على أن الفرصة متاحة الآن للمجتمع الدولي لكي يسعى إلى تحقيق نزع السلاح النووي باعتبار ذلك مسألة تتسم بأعلى درجات الأولوية. كما لاحظوا أن الحالة الراهنة التي تصر فيها الدول الحائزة للأسحة النووية على أن هذه الأسلحة توفر مزايا أمنية فريدة ثم تحتكر حق حيازتها هي حالة تمييزية وغير مستقرة إلى حد بعيد ولا يمكن أن تستمر.

٥٦- ومن شأن الاعلانات التي تعتبر أن الأسلحة النووية لا تزال توفر الأمن للدول الحائزة للأسلحة النووية أن تسهم في تصاعد التهديد النووي وهي تتعارض مع تعهدات هذه الدول بالوفاء بالتزاماتها بنزع السلاح النووي. ولا تزال الأسلحة النووية موجودة بأعداد هائلة وفي حالة من الجاهزية التشغيلية. ومن الحتمي أن يتم تعزيز الأمن في حقبة ما بعد انتهاء الحرب الباردة من خلال اجراء تخفيضات كبيرة في الأسلحة النووية وإزالتها في نهاية المطاف. ودعا الوزراء إلى اعتماد سلسلة تدابير متفق عليها تشكل جزءاً من برنامج لنزع السلاح النووي يفضي إلى قيام عالم خال من الأسلحة النووية.

٥٧- ورحب الوزراء بالفتوى الصادرة عن محكمة العدل الدولية ومفادها "أن هناك التزاماً قائماً بالعمل، بحسن نية على متابعة وإكمال المفاوضات المؤدية إلى نزع السلاح النووي بكافة جوانبه تحت رقابة دولية مشددة وفعالة". ونوه الوزراء ورحبوا بالمجموعة المتنامية من الآراء الدولية ذات الحجية التي تشدد على أنه ينبغي للمجتمع الدولي أن يسعى إلى تحقيق نزع السلاح النووي باعتبار ذلك مسألة تتسم بأعلى درجات الأولوية. وذكّروا بأن عدداً من بلدان حركة عدم الانحياز قد اتخذت مبادرات جماعية في الدورتين الخمسين والحادية والخمسين للجمعية العامة للأمم المتحدة من أجل التأكيد على ضرورة اتخاذ اجراءات عاجلة في ميدان نزع السلاح النووي، حسبما طلب في قمة كرتاخينا. ورحب الوزراء بالعمل المفيد الذي قام به عدد من بلدان حركة عدم الانحياز الأعضاء في مؤتمر نزع السلاح في صياغة خطة عمل لنزع السلاح النووي في اطار زمني محدد.

٥٨- إن الوزراء:

- يدعون مؤتمر نزع السلاح إلى القيام، على سبيل الأولوية، بإنشاء لجنة مخصصة للشروع في مفاوضات حول برنامج تدريجي يهدف إلى الإزالة التامة للأسلحة النووية في إطار زمني محدد، بما في ذلك اتفاقية بشأن الأسلحة النووية. وينبغي عقد اتفاق عالمي متعدد الأطراف وملزم قانوناً يلزم جميع الدول بإزالة الأسلحة النووية إزالة تامة؛

- يحثون الدول الحائزة للأسلحة النووية على الموافقة على الشروع في مفاوضات في مؤتمر نزع السلاح بشأن اعتماد صك دولي ملزم قانوناً لتوفير ضمانات غير مشروطة لجميع الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضد استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها؛

- يحثون الدول الحائزة للأسلحة النووية على الموافقة على الشروع في مفاوضات في مؤتمر نزع السلاح بشأن اعتماد اتفاقية دولية ملزمة قانوناً تحظر استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها في ظل أي ظرف من الظروف إلى أن تتم إزالة الأسلحة النووية إزالة تامة؛

- يؤيدون عقد الدورة الاستثنائية الرابعة للجمعية العامة للأمم المتحدة المكرسة لنزع السلاح؛

- يعربون عن ارتياحهم لعمل الفريق العامل المعني بنزع السلاح الذي أنشأه مكتب تنسيق حركة بلدان عدم الانحياز في نيويورك.

٥٩- ولاحظ الوزراء بقلق أنه على الرغم من أن اتفاقية الأسلحة الكيميائية ستدخل حيز النفاذ في ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩٧، فإن الجهتين المعلنتين الحائزتين للأسلحة الكيميائية لم تصدقا بعد على هذه الاتفاقية، مما يعرض للخطر الطابع العالمي الضروري وكذلك طابع نزع السلاح اللذين تتسم بهما الاتفاقية حسبما تم تصورها في الأصل، وهو ما شكل المبدأ التوجيهي خلال المفاوضات المطولة التي تم التوصل إلى الاتفاقية من خلالها. وشدد الوزراء على أنه ينبغي للمؤتمر الأول للدول الأطراف أن يعتمد التدابير الملائمة من أجل ضمان أن يتم تطبيق الاتفاقية بطريقة عادلة ومنصفة وغير تمييزية تضمن مبدأ العالمية وطابع نزع السلاح اللذين يشكلان جزءاً لا يتجزأ من الاتفاقية. وشدد الوزراء كذلك على أن القضايا المعلقة المعروضة على اللجنة التحضيرية ينبغي أن تحل بصورة مرضية من أجل ضمان تنفيذ الاتفاقية تنفيذاً فعالاً. وفي هذا السياق، دعا الوزراء البلدان المتقدمة إلى تعزيز التعاون الدولي من خلال نقل التكنولوجيا والمواد والمعدات للأغراض السلمية في المجال الكيميائي وإزالة جميع القيود التمييزية المتعددة الأطراف والوطنية القائمة التي تتعارض مع نص وروح الاتفاقية.

٦٠- وفي سياق افتتاح المداولات الرامية إلى تعزيز اتفاقية الأسلحة البيولوجية، شدد الوزراء على أنه بالنظر إلى ما تتسم به التكنولوجيا الأحيائية من أهمية بالنسبة للتنمية الاقتصادية، فإن أي نظام تحقق خاص باتفاقية الأسلحة البيولوجية ينبغي أن يتضمن أحكاماً محددة لضمان الأمن والمصالح الاقتصادية للبلدان النامية الأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية. وينبغي لتعزيز اتفاقية الأسلحة البيولوجية أن يتيح لهذه البلدان ضمان الحصول، للأغراض السلمية، على المواد والمعدات والتكنولوجيات ذات الصلة من أجل نموها

الاقتصادي. وإذ أكد الوزراء أن اتفاقية الأسلحة البيولوجية تستبعد ضمنياً استخدام الأسلحة البيولوجية، فقد شددوا على تأييدهم لوجوب الحظر الصريح لاستخدام هذه الأسلحة في الاتفاقية. وفي هذا الصدد، لاحظ الوزراء أن جمهورية ايران الاسلامية قد قدمت رسمياً اقتراحاً لتعديل المادة ١ من الاتفاقية وعنوانها ليشملا حظر استخدام الأسلحة البيولوجية، وحثوا الدول الموقعة على تقديم رد مبكر على الاستفسارات الموجهة من الجهات الوديعة حول هذا الاقتراح.

٦١- وأكد الوزراء من جديد أن النهوج العالمية والاقليمية إزاء نزع السلاح هي نهوج يكمل بعضها البعض ويمكن اتباعها في الوقت نفسه. وحثوا الدول في مختلف مناطق العالم على التفاوض لعقد اتفاقات من أجل تعزيز قدر أكبر من التوازن في الأسلحة التقليدية والحد من انتاج وحيازة الأسلحة التقليدية وكذلك، عند الاقتضاء، من أجل الخفض التدريجي والمتوازن لهذه الأسلحة، بغية تعزيز السلم والأمن الدوليين والاقليميين. وشددوا على أن التسوية السلمية للمنازعات الاقليمية والمنازعات بين الدول هي أمر أساسي من أجل تهيئة الأوضاع التي تمكّن الدول من تحويل مواردها في اتجاه النمو والتنمية الاقتصاديين بدلاً من استخدامها لأغراض التسلح. ولكي تكون المبادرات الاقليمية لنزع السلاح عملية، فلا بد أن تأخذ في الاعتبار المميزات الخاصة لكل منطقة وأن تعزز أمن كل دولة من دول المنطقة المعنية. كما أن مسألة تراكم الأسلحة التقليدية بما يتجاوز الاحتياجات المشروعة للدول لأغراض الدفاع عن النفس ينبغي أن تعالج أيضاً مع أخذ المميزات الخاصة لكل منطقة في الاعتبار.

٦٢- واعتبر الوزراء أن إنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية يشكل خطوة ايجابية في اتجاه تحقيق هدف نزع السلاح النووي على المستوى العالمي. وحثوا الدول على عقد اتفاقات بغية اقامة مناطق خالية من الأسلحة النووية في المناطق التي لا توجد فيها، وذلك وفقاً لأحكام الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح. وفي هذا السياق، رحب الوزراء بإقامة المناطق الخالية من الأسلحة النووية المنشأة بموجب معاهدات تلاتيلولكو وراروتونغا وبانكوك وبيلندابا. واستعرض الوزراء مسألة إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في أنحاء أخرى من العالم واتفقوا على أن هذا ينبغي أن يتم على أساس ترتيبات يتم التوصل إليها بحرية فيما بين دول المنطقة المعنية ووفقاً لأحكام الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح. ورحب الوزراء بالجهد الذي بذلته منغوليا لتقنين مركزها كمنطقة خالية من الأسلحة النووية.

٦٣- وأعاد الوزراء تأكيد تأييدهم لإنشاء منطقة خالية من جميع أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط. ولهذه الغاية، أكد الوزراء من جديد ضرورة التعجيل في إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط وفقاً لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة التي تم اعتمادها بتوافق الآراء. ودعوا جميع الأطراف المعنية إلى اتخاذ خطوات عاجلة وعملية في اتجاه إنشاء مثل هذه المنطقة. وإلى أن يتم انشاؤها، دعا الوزراء اسرائيل، وهي البلد الوحيد في المنطقة الذي لم ينضم إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ولم يعلن عن نيته القيام بذلك، إلى التخلي عن حيازة الأسلحة النووية، والانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية دون تأخير، وإلى القيام بسرعة بإخضاع جميع مرافقها النووية لنظام الضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية. وأعرب الوزراء عن بالغ قلقهم إزاء اكتساب اسرائيل للقدرة النووية مما يشكل تهديدا خطيراً ومستمراً لأمن الدول المجاورة وغيرها من الدول، وأدان الوزراء اسرائيل لاستمرارها في تطوير وتخزين الترسانات النووية. واعتبر الوزراء أنه لا يمكن تحقيق الاستقرار في منطقة تستمر فيها الاختلالات الهائلة في القدرات العسكرية ولا سيما من خلال حيازة الأسلحة النووية التي تتيح لأحد الأطراف

تهديد جيرانه والمنطقة. ورحب الوزراء كذلك بالمبادرة التي اتخذها سيادة الرئيس محمد حسني مبارك، رئيس جمهورية مصر العربية، بشأن اقامة منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في منطقة الشرق الأوسط. وشدد الوزراء على أنه ينبغي اتخاذ الخطوات الضرورية في مختلف المحافل الدولية من أجل إنشاء هذه المنطقة. كما دعوا إلى الحظر التام والكلي لنقل جميع المعدات والمعلومات والمواد والمرافق والموارد أو الأجهزة ذات الصلة بالمجال النووي والامتناع عن تقديم المساعدة في المجالات العلمية أو التكنولوجية ذات الصلة بالنشاط النووي إلى اسرائيل.

٦٤- ورحب الوزراء بالتوقيع على "معاهدة إعلان أفريقيا منطقة خالية من الأسلحة النووية" (معاهدة بيلندابا) في ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٦ وأكدوا من جديد أن هذه المعاهدة ستزيد من تعزيز الجهود العالمية المبذولة في اتجاه عدم الانتشار وستسهم في تعزيز السلم والأمن الدوليين. وأكد الوزراء كذلك أن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية، ولا سيما في الشرق الأوسط، سيعزز أمن أفريقيا.

٦٥- وتمشياً مع المقررات التي اعتمدها مؤتمر الاستعراض والتمديد الذي عقد في عام ١٩٩٥، دعا وزراء الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار جميع الدول، ولا سيما الدول الحائزة للأسلحة النووية، إلى الوفاء بالتزاماتها، وخصوصاً تلك الالتزامات المتصلة بالمادة السادسة من المعاهدة، كما شددوا على ضرورة ضمان وتيسير ممارسة الحق الثابت لجميع الأطراف في معاهدة عدم الانتشار في تطوير البحوث بشأن الطاقة النووية وإنتاجها واستخدامها للأغراض السلمية دون تمييز. وينبغي أن تنفذ بالكامل التعهدات بتيسير المشاركة على أكمل وجه ممكن في تبادل المعدات والمواد والمعلومات العلمية والتكنولوجية لأغراض الاستخدامات السلمية للطاقة النووية. وفي هذا السياق، دعا وزراء الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار اللجان التحضيرية للمؤتمرات التي ستعقد إلى حين انعقاد مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار في عام ٢٠٠٠ بما فيها هذا المؤتمر نفسه إلى الشروع فوراً في أعمال موضوعية من أجل التنفيذ المعقول للالتزامات المعقودة بموجب المعاهدة والالتزامات المحددة في وثيقة المبادئ والأهداف لعام ١٩٩٥.

٦٦- وأحاط وزراء الدول الموقعة على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية علماً بفتح باب التوقيع على هذه المعاهدة في عام ١٩٩٦. واتفق الوزراء على أنه اذا ما أريد تحقيق الآثار المترتبة على المعاهدة بالكامل، فسيكون من الضروري توفر التزام مستمر من قبل جميع الدول الموقعة، ولا سيما الدول الحائزة للأسلحة النووية، بنزع السلاح النووي.

٦٧- وأعلن الوزراء أنه من أجل تعزيز الأمن والاستقرار الدوليين، ينبغي لجميع الدول الأطراف في معاهدات عدم الانتشار والحد من التسلح ونزع السلاح أن تمتثل لأحكام هذه المعاهدات وأن تنفذها. وشدد الوزراء على أن مسائل عدم الامتثال من قبل الدول الأطراف ينبغي أن تحل بطريقة تتفق مع أحكام هذه المعاهدات والقانون الدولي. وشددوا كذلك على أن أي انحراف عن الدور المتصور لمجلس الأمن بموجب ميثاق الأمم المتحدة أو، في ظروف معينة، بموجب المعاهدات المتعددة الأطراف بشأن عدم الانتشار والحد من التسلح ونزع السلاح هو أمر من شأنه أن يقوض أحكام هذه المعاهدات والاتفاقيات، بما في ذلك ما يلازمها من آليات لضمان معالجة انتهاكات أحكامها. كما أن من شأن مثل هذه الانحرافات أن تثير شكوكاً حول قيمة المفاوضات المضنية المتعددة الأطراف بشأن معاهدات نزع السلاح ومراقبة التسلح في اطار مؤتمر نزع السلاح. وشدد الوزراء على أن الالتفاف على أحكام المعاهدات القائمة أو اضعافها سيلحق ضرراً بالغاً بدور المؤتمر.

٦٨- وأعرب الوزراء عن قلقهم بصفة خاصة إزاء النقل غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتكاثرها وتراكمها في العديد من البلدان مما يشكل تهديداً للسكان وللأمن الوطني والاقليمي، كما يشكل عاملاً يسهم في زعزعة استقرار الدول. وحثوا الدول على اتخاذ خطوات من أجل المعالجة الفعالة، بوسائل ادارية وتشريعية للمشكلة المتعاظمة المتمثلة في عمليات النقل غير المشروع للاسلحة، ولا سيما الأسلحة الصغيرة، التي تؤدي إلى تفاقم التوترات مما يقضي إلى الصراع والنزاع والارهاب ويؤثر تأثيراً سلبيا على التنمية الاجتماعية - الاقتصادية للبلدان المتأثرة. وفي هذا الصدد، رحب الوزراء بقيام هيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة باعتماد مبادئ توجيهية في عام ١٩٩٦ فيما يتعلق بعمليات النقل الدولي للأسلحة وذلك في سياق قرار الجمعية العامة ٣٦/٤٦ حاء المؤرخ في ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١.

٦٩- ورحب الوزراء بمختلف إعلانات الحظر والوقف الاختياري وغير ذلك من القيود التي أعلنت عنها الدول بالفعل فيما يتعلق بالألغام البرية المضادة للأفراد كما رحبوا بتوافق الآراء المتنامي ضد الاستخدام العشوائي للألغام البرية المضادة للأفراد ونقلها. كما أحاط الوزراء علماً بالجهود المبذولة من أجل إزالة هذه الألغام في أقرب وقت ممكن. وفي هذا الصدد، رحب الوزراء بالقرار الذي اتخذته بلدان أمريكا الوسطى بجعل منطقتها منطقة خالية من الألغام البرية المضادة للأفراد. وشدد الوزراء على أن أي مفاوضات تهدف إلى حظر الألغام البرية ينبغي أن تأخذ في الاعتبار اهتمامات الأمن القومي المشروعة للدول فضلا عن حقوقها المشروعة في استخدام التدابير الملائمة لأغراض الدفاع عن النفس. ودعا الوزراء إلى اتخاذ تدابير عاجلة ومحددة لضمان أن تتاح للبلدان المتأثرة امكانية الوصول بالكامل إلى المواد والمعدات والتكنولوجيا والموارد المالية اللازمة لأغراض إزالة الألغام. ومن شأن إتاحة إمكانية الوصول إلى التكنولوجيات غير المهلكة التي يجري تطويرها لأداء الدور الدفاعي المشروع الذي تؤديه الألغام البرية أن تساعد في توليد الدعم اللازم لإزالة هذه الألغام. كما دعا الوزراء إلى مواصلة تقديم المساعدة الإنسانية لضحايا الألغام البرية.

٧٠- وأعرب الوزراء عن قلقهم إزاء مخلفات الحرب العالمية الثانية، ولا سيما المخلفات في شكل الألغام البرية التي تسبب أضراراً بشرية ومادية والتي تعوق خطط التنمية في بعض بلدان عدم الانحياز. ودعا الوزراء الدول المسؤولة عن زرع الألغام خارج أراضيها إلى تحمل المسؤولية عن وجود الألغام البرية، والتعاون مع البلدان المتأثرة، وتوفير المعلومات والخرائط والمساعدة التقنية اللازمة لإزالة هذه الألغام، والمساهمة في تحمل تكاليف إزالتها، وتقديم تعويضات عن أي خسائر تنجم عنها.

٧١- ولاحظ الوزراء بقلق استمرار فرض قيود لا داعي لها على تصدير المواد والمعدات والتكنولوجيا إلى البلدان النامية لاستخدامها في الأغراض السلمية. وشدد الوزراء على أن الاهتمامات المتعلقة بالانتشار تعالج على أفضل وجه من خلال عقد اتفاقات عالمية شاملة وغير تمييزية يتم التفاوض عليها تفاوضاً متعدد الأطراف. وينبغي أن تكون ترتيبات مراقبة عدم الانتشار شفافة ومفتوحة أمام مشاركة جميع الدول وينبغي أن تكفل عدم فرض قيود على إمكانية حصول البلدان النامية على ما تحتاج إليه من أجل تنميتها المستمرة من مواد ومعدات وتكنولوجيا للأغراض السلمية.

انتهى الاقتباس